

الاستشهاد بالحديث النبوي بين أبي حيان والشاطبي

سالم شرابي

جامعة البليدة -2- بالعفرون.

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل مذاهب النحاة في الاحتجاج بالحديث النبوي مركزا على رأي الشاطبي ورأي أبي حيان الأندلسي من خلال عقد مقارنة بينهما، وقد توصلت دراسة المقارنة الى أنهما يكادان يتطابقان، وليس بينهما كبير فرق مما يدل على أنهما مذهب واحد لا مذهبان مستقلان، وتوصل البحث الى أن النحاة منقسمون في مسألة الاحتجاج بالحديث الى قسمين اثنين لا ثالث لهما، قسم يجيز الاحتجاج به مطلقا، وقسم يجيز بشروط، وهو مخالف لما تعارف عليه المشتغلون بهذه المسألة من أن موقف النحاة منها على ثلاثة مواقف طرفان ووسط، مجيز مطلقا، ومانع مطلقا، ومجيز بشروط.

الكلمات المفتاحية: الاستشهاد - الحديث النبوي - أبو حيان - الشاطبي.

Abstract

This research deals with the grammarians' doctrines in arguing using the prophet's hadith focusing on Shatibi's point of view and that of Abou hayan al andalousi through making a comparison between them.

The comparative study showed that they are almost compatible and they don't have a big deference which means that they are one doctrine and not two independent ones.

This research found that the grammarians are split into two groups on the issue of arguing with the prophet's hadith. There are those who permit the argument without conditions and those who permit it with conditions.

This result contradicts the fact that the grammarians' attitudes are of three doctrines:

- permissive without conditions.
- permissive with conditions.
- And absolute non-permissive.
- And absolute non- permissive .

ما زالت قضية الاستشهاد بالحديث النبوي في إثبات القواعد النحوية تسيل حبر الكثير من الباحثين إلى يومنا هذا، وما زالت الآراء في هذه المسألة منقسمة إلى مجيزٍ ومانعٍ، غير أن ما سأتناوله في هذا البحث ليس قضية الاستدلال في حد ذاتها، بل سأكتب في مذاهب النحاة فيها وتحديدًا مذهب أبي حيان باعتباره يمثل عند الدارسين مذهب المنع، ومذهب الشاطبي وهو عندهم المذهب المتوسط، أما مذهب المجيزين فهو مذهب واضح غاية الوضوح لذا لن أعرج عليه في هذا البحث، وإنما أتناول الرأيين الآخرين لأبين حقيقتهما وهل هما مذهبان مستقلان فعلاً أم وجهان لعملة واحدة كما يقال؟

لقد كانت هذه المسألة غفلاً عند القدامى من النحاة كسيبويه ومعاصريه، ومن أتى بعدهم حتى جاء ابن الضائع⁽¹⁾ فأشار إلى المسألة معقبا على ابن خروف كثرة استدلاله بالحديث، ففتح بهذا التعقيب نافذة، ثم جاء بعده تلميذه أبو حيان الأندلسي النحوي⁽²⁾ فصير النافذة باباً، وفصل ما أجمله شيخه، وزاد عليه حججاً وأدلة يراها مدعمة لرأيه ورأي شيخه، ومن يومها أصبحت قضية الاحتجاج بالحديث في النحو قضية نظرية تُسود فيها الأوراق، وتنفذ فيها الأوقات، ويسال فيها الحبر والمداد، فتناولها بعده تلاميذه ومعاصروه ثم اللاحقون كالدماميني⁽³⁾، وناظر الجيش⁽⁴⁾، وسراج الدين البلقيني⁽⁵⁾، والشاطبي⁽⁶⁾، وعبد القادر البغدادي⁽⁷⁾، والسيوطي⁽⁸⁾، ويحيى الشاوي⁽⁹⁾، وابن أبي الطيب الفاسي⁽¹⁰⁾، وابن علان⁽¹¹⁾، وغيرهم كثير، وتناولها المحدثون أيضاً إما في مقالات أو في مؤلفات⁽¹²⁾.

هذا وقد حاول الباحثون القدامى والمعاصرون الذين تناولوا هذه القضية من حصر مذاهب العلماء منها، فجعلوها في ثلاثة مذاهب⁽¹³⁾:

المذهب الأول: هو مذهب المانعين مطلقاً ويمثلهم ابن الضائع وتلميذه أبو حيان.

المذهب الثاني: هو مذهب المتوسطين في المسألة فأجازوا الاستشهاد بما نقل على اللفظ دون ما نقل بالمعنى ويمثلهم الشاطبي.

والمذهب الثالث: هو مذهب المجيزين مطلقاً وعلى رأسهم ابن مالك وابن هشام والدماميني. إن من تأمل مولد هذه القضية النحوية يرى أنها أندلسية المنشأ، فمن ابن خروف إلى ابن الضائع الذي عقب عليه، ثم ابن مالك إلى أبي حيان الذي شنع عليه خرجت إلينا هذه القضية، ثم تناولها بعدهم من شرح التسهيل كناظر الجيش تلميذ أبي حيان، والدماميني، وغيرهما، كما تناولها بعدهما الشاطبي في شرحه على ألفية ابن مالك المسمى "المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية"، وقد فصل في المسألة تفصيلاً يفوق تفصيل أبي حيان، وهكذا خرجت قضية الاحتجاج بالحديث في النحو إلى العلن، وصارت مجالاً بيدي فيه اللاحق رأيه في كلام السابق موافقة أو معارضة، وبقي هذا الأخذ والرد إلى وقتنا هذا.

لقد قسم المعاصرون مذاهب النحاة في الاستدلال بالحديث انطلاقاً من تطبيقات ابن مالك، ورأي ابن الضائع وتلميذه أبي حيان، ورأي الشاطبي، فجعلوها ثلاثة مذاهب كما سبق بيانه، غير أنني لست مقتنعا بهذا التقسيم، والذي أراه أن النحاة على قسمين لا ثالث لهما: مجيز بإطلاق، ومجيز بشروط، لذا سأتناول بيان حقيقة موقف أبي حيان ومن رأى رأيه ومقارنته بموقف الشاطبي في القضية، والذي دفعني إلى تناول هذه المسألة الفرعية هو أنني - ومن خلال عرض نصوص لأبي حيان ونص الشاطبي - تبين لي أن الموقفين وجهان لرأي واحد، وستبين ذلك من خلال مقارنة النصوص، واستخراج الحجج، على أنني يمكن أن أعتبر أنّ من العلماء من توقف في المسألة فلم يصرح بالجواز ولا بالمنع، وهو ابن الفخار في شرحه على جمل الزجاجي فقد تطرق للمسألة دون ترجيح رأي على آخر⁽¹⁴⁾.

مقارنة بين نص أبي حيان ونص الشاطبي:

سنعقد مقارنة بين النصين حتى يتبين ما إن كان هناك فرق بين موقفيهما أم لا، وقد حاولت أن أرجع في اعتماد النصين إلى أقرب المصادر التي ذكرت ذلك، فنقلت نص أبي حيان عن شرح التسهيل لناظر الجيش إضافة إلى الاقتراح للسيوطي وخزانة الأدب للبغدادي لتعذر الحصول على شرحه على التسهيل، ورجعت في نص الشاطبي إلى المصدر الأصلي وهو شرحه على الألفية المسمى "المقاصد الشافية".

أولاً: نص أبي حيان:

يقول أبو حيان في باب عوامل الجزم من التذييل والتكميل في شرح التسهيل معلقاً على استشهاد ابن مالك بالحديث النبوي في إثبات الأحكام النحوية: « فأما استدلاله بالأثر فنقول: لقد لهج "هذا" المصنف في تصانيفه كثيراً من الاستدلال بما وقع في الحديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب. وما رأيت أحداً من المتقدمين ولا المتأخرين سلك هذه الطريقة غير هذا الرجل. على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين للأحكام من لسان العرب - كأبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر والخليل وسيبويه من أئمة البصريين، والكسائي والفراء وعلي بن المبارك الأحمر وهشام الضرير من أئمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك، وتبعهم على ذلك المسلك المتأخرون من الفريقين، وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس. وقد جرى الكلام في ذلك مع بعض المتأخرين الأذكياء فقال: « وإنما تنكب العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، إذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية. »، وإنما كان ذلك لأمرين:

أحدهما: أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى، فتجد قصة واحدة قد جرت في زمانه ع لم تُقل بتلك الألفاظ جميعها: نحو ما روي من قوله: « زُوِّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »⁽¹⁵⁾، « مَلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »⁽¹⁶⁾، « خَذَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ »⁽¹⁷⁾، وغير ذلك من الألفاظ الواردة، فنعلم يقيناً أنه - صلى الله عليه وسلم - لم يلفظ بجميع هذه الألفاظ، بل لا نجزم بأنه قال بعضها إذ يحتمل أنه قال لفظاً مرادفاً لهذه الألفاظ "غيرها"، فأتت الرواة بالمرادف ولم تأت بلفظه، إذ المعنى هو المطلوب، ولا سيما "مع" تقادم السماع، وعدم ضبطها بالكتابة، والاتكال على الحفظ، والضابط منهم من ضبط المعنى، وأما من ضبط اللفظ فبعيد جداً لا سيما في الأحاديث الطوال. وقد قال سفيان الثوري: « إِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي أَحَدْتُكُمْ كَمَا سَمِعْتُ فَلَا تَصَدَّقُونِي، إِنَّمَا هُوَ الْمَعْنَى. » ومن نظر في الحديث أدنى نظر علم العلم اليقين أنهم "إنما" يروون بالمعنى.

الأمر الثاني: أنه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث، لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو، فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون، ودخل في كلامهم وروايتهم غيرُ الفصيح من لسان العرب. ونعلم قطعاً من غير شك أن رسول P كان أفصح العرب فلم يكن يتكلم إلا بأفصح اللغات وأحسن التراكيب وأشهرها وأجزها، وإذا تكلم بلغة غير لغته فإنما يتكلم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريق الإعجاز، وتعليم الله ذلك له من غير معلم.

والمصنف قد أكثر من الاستدلال بما ورد في الأثر متعقباً بزعمه على النحوين؛ وما أمعن النظر في ذلك، ولا صحب من له التمييز في هذا الفن والاستبحار والإمامة... وقد قال لنا "قاضي القضاة" بدر الدين بن جماعة - وكان ممن أخذ عن ابن مالك - قلت له: «يا سيدي، هذا الحديث رواية الأعاجم، ووقع فيه من روايتهم ما نعلم أنه ليس من لفظ الرسول فلم يُجب بشيء. »

قال أبو حيان: « وإنما أمعنت الكلام في هذه المسألة لئلا يقول مبتدئ: ما بال النحوين يستدلون بقول العرب، وفيهم المسلم والكافر، ولا يستدلون بما روي في الحديث بنقل العدول، كالبخاري ومسلم وأضرابهما؟! فمن طالع ما ذكرناه أدرك السبب الذي لأجله لم يستدل النحاة بالحديث. »⁽¹⁸⁾

ويقول أيضاً: « إن علماء العربية الذين استنوا قوانينها وقواعدها لم يبنوا أحكامهم على ما ورد في الحديث... وجاء هذا الرجل - يعني ابن مالك - متأخراً في أواخر قرن سبعمائة، فزعم أنه يستدرك على المتقدمين ما أغفلوه، وبنه الناس على ما أهملوه، والله در القائل: لَنْ يَأْتِيَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا أَتَى بِهِ أَوْلُهَا. »⁽¹⁹⁾

وقال في الارتشاف عند الكلام على "كأين": « زعم ابن مالك أنها قد يستفهم بها واستدل بأثر جاء عن أبي علي عاداته في إثبات القواعد النحوية بما روى في الحديث وفي الآثار مما نقله الأعاجم الذين يلحنون ومما لم يتعين أنه من لفظ الرسول (- صلى الله عليه وسلم -) ولا من لفظ الصحابي فيكون حجة إذا أجازوا النقل بالمعنى. »⁽²⁰⁾

من هذه النصوص يمكن أن نحصر حجج أبي حيان في منعه الاستشهاد بالحديث في النحو فيما يلي :

1- إجماع النحاة - حسبه - على ترك الاستدلال بالحديث في المسائل النحوية، وقد تبع ابن الضائع وأبا حيان كثير من الباحثين المعاصرين منهم مهدي المخزومي⁽²¹⁾، ومحمد عيد⁽²²⁾، وعبد الرحمن السيد⁽²³⁾، فزعموا أن النحاة القدامى ما احتجوا بالحديث في النحو، وهذا الرأي غير مسلم به، وقد ردّ عليه بما يثبت احتجاج القدامى بالحديث، غاية ما في الأمر أنهم أقلوا من الاستشهاد به لا أنهم تركوه بالكلية والفرق بين الأمرين واضح جلي.

2- أن هذه الأحاديث روتها الأعاجم والمولدون ممن ليسوا حجة فوق اللحن في الكثير منها، وهذه الحجة أيضا لا تسلم من النقد إذ يقال لهم عن الشعر وكلام العرب أيضا تناقلته الأعاجم والمولدون فلم تخصون الحديث بالردّ دون غيره.

3- رواية الحديث بالمعنى الذي أدى إلى تغير ألفاظ الحديث التي قالها الرسول P وهي العلة التي لأجلها ترك شيخه ابن الضائع الاستشهاد به، فقال في شرح الجمل له: « تجوز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة - كسيبويه وغيره - الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن وصريح النقل عن العرب، ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلام النبي P لأنه أفصح العرب. » قال: «وابن خروف يستشهد بالحديث كثيراً، فإن كان على وجه الاستظهار والتبرك بالمروي فحسن، وإن كان يرى أن من قبله أغفل شيئاً وجب عليه استدراكه فليس كما رأى. »⁽²⁴⁾

وينبغي في هذا المقام أن نركز معي في عبارته التي نقلها أبو حيان عن أحد العلماء مسلماً بها ومؤيداً بها رأيه: "إنما ترك العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، إذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية." وهذه العبارة صريحة في أن الحديث المروي عن النبي P بلفظه حجة شأنه شأن القرآن، وثبتت به الأحكام والقواعد النحوية كما تثبت بالقرآن ولا فرق، وهذه العبارة مهمة في بابها.

أضف إلى ذلك عبارة أخرى توازيها صراحة سطرها في تفسيره "البحر المحيط" يقول في جمع السور التي تبتدئ بـ "حم": « فإن صحَّ من لفظ الرسول أنه قال: « الخواميم» كان حجةً على من منع ذلك. »⁽²⁵⁾

فهذه حجج أبي حيان كما ترى: ترك النحاة القدامى الاستدلال بالحديث، والرواية بالمعنى لا باللفظ، ووقوع اللحن في الحديث لأن رواته من المولدين والأعاجم.
ثانيا: نص الشاطبي :

يقول الشاطبي في المقاصد الشافية: « والسماع الذي اعتمده الناظم أمران: الشعر والحديث. أما الحديث فإنه خالف في الاستشهاد به جميع المتقدمين، إذ لا تجد في كتاب نحوي استدلالا بحديث منقول عن رسول الله إلا على وجه أذكره بحول الله، وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهاءهم، وبأشعارهم التي فيها ذكر الخنا والفحش، والذين لا يعرفون قبيلة من دبير،... ويتركون الأحاديث الصحيحة كما ترى، ووجه تركهم للحديث أن يستشهدوا به ما ثبت عندهم من نقله على المعنى، وجواز ذلك عند الأئمة، إذ المقصود الأعظم عندهم فيه إنما هو المعنى لتلقي الأحكام الشرعية لا اللفظ، ولذلك تجد في الأحاديث اختلاف الألفاظ كثيرا، فترى الحديث الواحد في القصة الواحدة، والمقالة الفذة التي لا ثانية لها قد اختلفت فيه العبارات اختلافا متفاوتا، ما بين جار على ما عرف من كلام العرب، وما لم يعرف، وليس ذلك إلا لما ساغ لهم - أعني للرواة - من نقله بالمعنى. من هنا أجاز المحققون ذلك للعارف بدلالات الألفاظ لأن المعاني إذا سلمت في النقل فلا مبالاة بمجرد الألفاظ إلا من باب الأولى خاصة، خلاف ما عليه في نقل الشعر، وكلام العرب فإنهم - أعني رواته - لم ينقلوه أخذًا بالمعنى فقط، بل المعنى به عندهم كان اللفظ لما ينبني على ذلك من الأحكام اللسانية فاعتنى النحويون بالاستنباط مما نقل من كلام العرب عن الثقات، وتركوا ما نقل من الأحاديث لاحتمال إخراج الراوي لفظ الحديث عن القياس العربي، فيكون قد بنى على غير أصل، وذلك من جملة تحريمهم في الحفاظ على القواعد اللسانية ولو رأيت اجتهادهم في الأخذ عن العرب، وكيفية التلقي منهم لقضية العجب، فليس بمنكر تركهم للاستشهاد بالحديث والاستنباط منه، كيف وهم قد بنوا على ما نقل أهل القراءات من الروايات في ألفاظ القرآن، فبنوا عليها لما كان اعتناؤهم بنقل الألفاظ، وإذا فرض في الحديث ما نقل بلفظه، وعرف بذلك، بنص أو بقرينة تدل على الاعتناء باللفظ صار ذلك المنقول أولى ما يحتج به النحويون، واللغويون، والبيانين، وبينون عليه علومهم. وعلى هذا نقول إن الحديث في النقل ينقسم قسمين:

أحدهما: ما عرف أن المعنى به فيه نقل معانيه لا نقل ألفاظه، فهذا لم يقع به استشهاد من أهل اللسان.

والثاني: ما عُرف أن المعتنى به فيه نقلُ ألفظاه لمقصودٍ خاصٍ؛ فهذا يصح الاستشهاد به في أحكام اللسان العربي كالأحاديث المنقولة في الاستدلال على فصاحة رسول الله ع، ككتابه لهمدان، ... وابن مالك لم يفصل هذا التفصيلَ الضروري الذي لا بد منه، وبني الكلام على الحديث مطلقاً؛ ولا أعرف له سلفاً إلا أن ابن خروف يأتي بأحاديث في تمثيل جملة من المسائل وقصده في الغالب لا يتبين في ذلك، حتى قال ابن الضائع: « لا أعرف هل يأتي بها مستدلاً بها، أم هي مجرد التمثيل؟ » والحق أن ابن مالك غيرُ مصيبٍ في هذا، فكأنه بناه على امتناع نقل الحديث بالمعنى، وهو قول ضعيف. ⁽²⁶⁾

ومن تأمل كلام الشاطبي وجد ما قاله هو وما قاله أبو حيان متقاربان، إذ كلاهما يرى أن النحاة القدامى لم يحتجوا بالحديث، وأنه لا يجوز الاحتجاج بما كان منقولاً بالمعنى، وكلاهما يرى الاحتجاج بما ثبت أنه من لفظ الرسول ع، والفرق بينهما أن الشاطبي كان أكثر تصریحاً وتفصيلاً للمحتج به من الحديث، في حين لمح أبو حيان إلى الثابت لفظاً دون تفصيل، لكنه صرح في النقل السابق عنه بالاحتجاج بما ثبت قوله على اللفظ، فيدخل في هذا العموم المنقول بالصدور أو المكتوب في السطور بل لا يبعد أن يكون الشاطبي قد تبع في رأيه هذا أبا حيان وزاد رأيه شرحاً وبسطاً كما فعل أبو حيان مع شيخه ابن الضائع لأن الشاطبي متأخر قليلاً عن أبي حيان ومما لا شك في أنه اطلع على جملة من آرائه أو كتبه ومنها كتابه التذييل والتكميل الذي أورد فيه أبو حيان موقفه هذا، فقد نقل عنه في موضعين من المقاصد الشافية ⁽²⁷⁾، كما نقل عن الارتشاف وهو مختصر التذييل في أكثر من موضع ⁽²⁸⁾، وإنك لتعجب حين تجد أبا حيان يبرر سبب عدم اعتداد النحاة بالحديث - وهو كلام أفصح الخلق - وهم يستدلون بكلام العرب وفيهم المسلم والكافر حتى يدفع عنهم تهمة قد تراود من يقرأ كلامه وهي احتقار النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تجد الشاطبي يدفع عنهم التهمة نفسها بعبارة تقارب عبارة أبي حيان وكأنه أعاد صياغة ما كتبه أبو حيان.

بناء على ما سبق أقول: إذا اجتمع النقلان اتضح موقف أبي حيان، وبانت موافقته للشاطبي غاية البيان، وأنه في الحقيقة مذهب واحد لا مذهبان، وإن اختلفت طرق التعبير بينهما بين الإجمال والبيان، ومن هنا فالذي أراه في هذه المسألة أنه لا يمكن القول بأن أبا حيان يرفض الاحتجاج بالحديث بالمطلق، بل إنه يحتج بالثابت منه على اللفظ الذي قاله النبي ع. ويمكن أيضاً حصر مذاهب النحاة في هذه المسألة في قولين اثنين لا ثالث لهما.

وسأحاول تبين أوجه الاتفاق بين الرأيين في الجدول الآتي ليكون أكثر وضوحاً:

الشاطي	أبو حيان	
<p>يرى الشاطي أن الأوائل من النحاة لم يحتجوا بالحديث وهم مجمعون على ذلك. قال الشاطي: "والسمع الذي اعتمده الناظم أمران: الشعر والحديث. أما الحديث فإنه خالف في الاستشهاد به جميع المتقدمين، إذ لا تجد في كتاب نحوي استدلالاً بحديث منقول عن رسول الله ﷺ إلا على وجه أذكره بحول الله."</p>	<p>يرى أبو حيان أن الأوائل من النحاة لم يحتجوا بالحديث وهم مجمعون على ذلك. قال أبو حيان: "وما رأيت أحداً من المتقدمين ولا المتأخرين سلك هذه الطريقة غير هذا الرجل. على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين للأحكام من لسان العرب... لم يفعلوا ذلك."</p>	01
<p>يتفق معه الشاطي في أن الحديث قد وقع فيه التبديل والتغيير. يقول: "ولذلك تجد في الأحاديث اختلاف الألفاظ كثيراً، فترى الحديث الواحد في القصة الواحدة، والمقالة الفذة التي لا ثانية لها قد اختلفت فيه العبارات اختلافاً متفاوتاً، ما بين جار على ما عرف من كلام العرب، وما لم يعرف.. وتركوا ما نقل من الأحاديث لاحتمال إخراج الراوي لفظ الحديث عن القياس العربي، فيكون قد بنى على غير أصل"</p>	<p>يرى أبو حيان أن الحديث قد دخله اللحن والتحريف. قال: "الأمر الثاني: أنه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث، لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو، فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون، ودخل في كلامهم وروايتهم غير الفصيح من لسان العرب."</p>	02
<p>يرى الشاطي أن سبب تنكبهم الاحتجاج بالحديث هو النقل بالمعنى، وإمكان تغيير اللفظ وخروجه عن القياس. قال الشاطي: "ووجه تركهم للحديث أن يستشهدوا به ما ثبت عندهم من نقله على المعنى."</p>	<p>يرى أبو حيان أن سبب تنكبهم الاحتجاج بالحديث هو النقل بالمعنى، وإمكان تغيير اللفظ قال أبو حيان: "أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى، فتجد قصة واحدة قد جرت في زمانه ﷺ لم تقل بتلك الألفاظ جميعها."</p>	03

<p>يرى الشاطبي أن المنقول على اللفظ حجة. قال: "وإذا فرض في الحديث ما نقل بلفظه، وعرف بذلك، بنص أو بقرينة تدل على الاعتناء باللفظ صار ذلك المنقول أولى ما يحتاج به النحويون، واللغويون، والبيانون، وبينون عليه علومهم".</p> <p>وقال: "ما عُرف أن المعنى به فيه نقلُ ألفظاه لمقصودٍ خاصٍ؛ فهذا يصح الاستشهاد به في أحكام اللسان العربي كالأحاديث المنقولة في الاستدلال على فصاحة رسول الله ﷺ، ككتابه لهمدان، ..."</p>	<p>يرى أبو حيان أنه لو صح الحديث عن الرسول لفظا لكان حجة. قال أبو حيان نقلا عن غيره موافقا: "وإنما تنكب العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، إذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية".</p> <p>وقال: "فإن صحَّ من لفظ الرسول أنه قال: « الحواميم » كان حجةً على من منع ذلك".</p> <p>وقال: "زعم ابن مالك أنها قد يستفهم بها واستدل بأثر جاء عن أبي علي عاداته في إثبات القواعد النحوية بما روى في الحديث وفي الآثار مما نقله الأعاجم الذين يلحنون ومما لم يتعين أنه من لفظ الرسول ﷺ ولا من لفظ الصحابي فيكون حجة إذا أجازا النقل بالمعنى".</p>	04
<p>ويدفع الشاطبي عن النحاة التهمة نفسها فيقول: "أما الحديث فإنه خالف في الاستشهاد به جميع المتقدمين، إذ لا تجد في كتاب نحوي استدلالا بحديث منقول عن رسول الله ﷺ إلا على وجه أذكره بحول الله، وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهاثهم، وبأشعارهم التي فيها ذكر الخنا والفحش، والذين لا يعرفون قبيلة من دبير،... ويتركون الأحاديث</p>	<p>يدفع أبو حيان عن النحاة تهمة احتقار كلام النبي ﷺ فيقول: « وإنما أمعنت الكلام في هذه المسألة لئلا يقول مبتدئ: ما بال النحويين يستدلون بقول العرب، وفيهم المسلم والكافر، ولا يستدلون بما روي في الحديث بنقل العدول، كالبخاري ومسلم وأضرابهما! »</p>	05

الصحيحة كما ترى، ووجه تركهم للحديث أن يستشهدوا به ما ثبت عندهم من نقله على المعنى، وجواز ذلك عند الأئمة.	فمن طالع ما ذكرناه أدرك السبب الذي لأجله لم يستدل النحاة بالحديث . «
--	--

يقول الدكتور محمد عيد: "ومن الواضح أن هذا الاتجاه الثاني [التوسط] يتفق إلى حد كبير مع الاتجاه الأول [المنع] في أن ما يرفض من الحديث أساسه الرواية بالمعنى، وهو الأساس نفسه الذي بني عليه الرفض المطلق، فهو رأي لا يختلف عن السابق إلا من حيث إمكان التأكد من أن بعض الأحاديث رويت نصاً وأكثرها روي بالمعنى." (29)

وهذا الفرق الذي ذكره الدكتور يتلاشى حين تدرك أن أبا حيان وحتى شيخه ابن الضائع كانا يشيران دائماً إلى أن الحديث لو صحَّ على اللفظ لكان حجة، وعليه فلا فرق بين الرأيين.
أدلة أخرى:

وتأكيداً لما قلته، سأورد في هذا المقام قولين للسيوطي في الموضوع من كتابه الاقتراح:
أما النص الأول فقولُه: « ومَّا يدلُّ على صحَّة ما ذهب إليه ابن الضائع وأبو حيان، أن ابن مالك استشهد على لغة أكلوني البراغيث بحديث الصَّحَّيحين «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار». وأكثرَ من ذلك حتَّى صار يسميها لغة يتعاقبون. » (30)

وهذا القول صريح في أن السيوطي يرى صحة مذهب أبي حيان وشيخه ابن الضائع.
النص الثاني: في نفس الكتاب يقول: « وأما كلامه ع فيستدل منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي، وذلك نادر جداً، إنما يوجد في الأحاديث القصار على قلة أيضاً، فإن غالب الأحاديث مروى بالمعنى، وقد تداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها، فرووها بما أدت إليه عباراتهم، فزادوا ونقصوا، وقدموا وأخروا، وأبدلوا ألفاظاً بألفاظ؛ ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مروياً على أوجه شتى بعبارات مختلفة، ومن ثم أنكر على ابن مالك إثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث. » (31)
وهذا القول يوافق مذهب الشاطبي.

وهذا التقارب بين القولين بل قُل التشابه بينهما هو الذي جعل بعض الباحثين المعاصرين يعتبر أن موقف السيوطي من هذه المسألة موقف مضطرب، فهذه الدكتورة خديجة الحديثي تذهب إلى أن السيوطي تردد في موقفه هذا بين الموقنين (32)، وتنقل عنه كلامه الذي استهل به الحديث على الاستدلال بالحديث وهو قوله: « أما كلامه صلى الله عليه وسلم... »، وذهبت إلى أنه يدل - فيما يبدو - موافقاً لما ذهب إليه ابن الضائع وأبو حيان،

ويقول بحجتهما ويتابعهما، وقد أكد هذا الرأي بتصريحه بذلك كما في النص الأول له، وفي كتابه "الهمع" عندما علق على حديث: "لولا قومك حديثوا عهد بكفر لأستت البيت على قواعد إبراهيم"⁽³³⁾، قال معلقاً: "قلت: والظاهر أنّ الحديث حرّفته الرواة بدليل أنّ في بعض رواياته لولا حدثان قومك وهذا جارٍ على القاعدة وقد بيّنت في كتاب أصول النحو من كلام ابن الضائع وأبي حيان أنه لا يستدل بالحديث على ما خالف القواعد النحوية لأنه مروى بالمعنى لا بلفظ الرسول [E]، والأحاديث رواها العجم والمولدون لا من يحسن العربية فأدوها على قدر ألسنتهم." ⁽³⁴⁾ لكنّه خالف رأيه السابق واستدلّ على ذلك بالنص الثاني الذي نقلناه عن السيوطي. ⁽³⁵⁾

وهذا الدكتور محمود فجال في كتاب (الحديث النبوي في النحو العربي) قد عكس ذلك عنواناً في كتابه: "الكشف عن موقف السيوطي والبغدادي في الاحتجاج بالحديث في النحو"⁽³⁶⁾، وقال أن موقف السيوطي متردد بين الموقفين، وأورد النصين السابقين للتدليل على هذا التردد، وأنّ المصنّفين مختلفون في تحديد مذهبه.

وإنك لتعجب من البغدادي حين صرّح في الخزانة أنّ السيوطي يرى رأى الشاطبي بناء على كلامه في النص الثاني، ثم يورد النص الذي يصرح فيه السيوطي بصحة رأي أبي حيان دون أن يعلق على ذلك وهو ممن يرى أن موقف الشاطبي يختلف عن موقف أبي حيان، في حين عدّ ابن الطيب الفاسي أن السيوطي قد تابع أبا حيان وابن الضائع. ⁽³⁷⁾

أقول على حذر إن السيوطي غير متردد في ذلك، وذلك لعدة أسباب منها:

1 - أن السيوطي - حسب رأيي - رأى أن رأي الشاطبي ورأي أبي حيان متوافقين، ولذلك قيل إنه موقف مضطرب لأنه وافق أبا حيان والسيوطي معاً.

2 - ومما يؤيد ذلك أيضاً أنّ من تأمل كلام السيوطي الذي من أجله عدّه البغدادي متابعاً للشاطبي فيه، يدرك أن بين كلام أبي حيان وكلام الشاطبي تطابقاً كبيراً، فقد ذكر فيه عدم احتجاج السابقين بالحديث، والرواية بالمعنى دون المحافظة على اللفظ ورواية الأعاجم والمولدين، وتغيير الرواية، وهي حجج أبي حيان نفسها.

3- أن السيوطي كان كثير الاستدلال بالحديث في كتبه ففي همع الهوامع استدل بأحاديث بلغ عددها 132 حديثاً حسب فهرس الدكتور عبد العال سالم مكرم على الكتاب.

4- أن أبا حيان هو الآخر كان كثير الاستدلال بالحديث في بيان الأحكام النحوية مع ما اشتهر عنه من المنع، وهذا يظهر أن التطبيق يخالف تنظيره، فقد بلغ عدد الأحاديث في الارتشاف مما استدل به هو أو نقله عن غيره مستدلاً به 52 حديثاً، أما كتابه التذييل فهو حافل بالأحاديث كما تقول الدكتورة خديجة الحديثي.

وقبل أن أختتم هذا البحث يحسن بي أن أورد كلاما للدكتورة خديجة الحديثي - وهي من خبرت موقف أبي حيان في كتابها "أبو حيان النحوي" و"موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي" - إذ صرحت في خاتمة بحثها عن موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي قائلة: "وحاولت أن أبين موقف أبي حيان الحقيقي من الاحتجاج بالحديث، وأثبت أنه يحتج به على إحدى صورتين:

الأولى: يحتج ببعضه للتمثيل والاستدلال على فعل معظم السابقين ولا يبني عليه قاعدة جديدة أو يستدرك به على قاعدة قديمة.

الثانية: يحتج ببعضه الآخر لبناء قاعدة جديدة، أو لإثبات استعمال جديد لأداة من الأدوات، أو يستدرك به على قاعدة وضعها السابقون وإن كان هذا أقل من الأول.

كما بينت أن رفضه للاحتجاج لم يكن رفضا مطلقا للأحاديث كلها، وإنما كان رفضه للحديث الذي لم يثبت أنه مروى عن العرب الفصحاء، أو الذي لم يثبت أنه مروى بلفظه لمجيئه بأكثر من رواية.

أما ما ثبت لفظه وصح فيه النقل، أو كما يقول في الأحاديث التي "تضافر النقل في الحديث" عن العرب الفصحاء فكانت روايته بلفظ واحد وعلى اختلاف الرواة فإنه لا يمنع من الاحتجاج به، لذلك فقد استخلصت أن معظم ردوده على ابن مالك كانت في الأحاديث التي احتج بها ابن مالك مما لم يقتنع أبو حيان بصحتها، ولعدم تمييز ابن مالك - في استقرائه للأحاديث واستخلاصه للقواعد في بعضها أو استدراكه على السابقين في بعضها الآخر - بين ما هو صحيح وما لم يكن صحيحا، واعتد الحديث مطلقا بلا تمييز أو تفصيل...

وعلى هذا فأني أستطيع أن أخالف الباحثين جميعا - قداماء ومحدثين - فيما ذهبوا عليه من أن أبا حيان كان يمنع الاحتجاج بالحديث مطلقا.⁽³⁸⁾

قلت: وهذا القول من الدكتورة هو عين الإنصاف الذي ينبغي اتباعه، فمن تأمل كتب أبي حيان أدرك أنه هو نفسه يستدل بالحديث النبوي كما قالت الدكتورة، فكيف يعيب على ابن مالك صنيعا هو يفعل؟! ثم وهذا الذي استخلصت الدكتورة من صنيع أبي حيان مع ابن مالك هو عينه الذي أشار إليه الشاطبي في شرحه على الألفية، وقد أشارت الدكتورة خديجة الحديثي إلى أبا حيان لم يكن الوحيد الذي عاب على ابن مالك ذلك، فقد تبعه الشاطبي أيضا⁽³⁹⁾.

أخيرا لعله بان أن النحاة كلهم يميزون الاستدلال بالحديث النبوي في إثبات القواعد النحوية من حيث المبدأ، وأن الخلاف في هذه المسألة هو أن منهم من يميز ذلك بإطلاق، ومنهم من يميزه بشروط، فهم إذن فريقان أو مذهبان لا ثلاثة كما ذهب إلى ذلك أكثر الباحثين قديما وحديثا..

- (1) - هو أبو الحسن ابن الضائع الإشبيلي، من نحاة الأندلس، ولد سنة 614هـ، وتوفي سنة 680هـ، من آثاره شرح جمل الزجاجي.
- (2) - هو محمد بن يوسف المعروف بابي حيان الأندلسي النحوي، ولد عام 654هـ، وتوفي عام 745هـ، من آثاره التذييل والتكميل في شرح التسهيل، وارتشاف الضرب من كلام العرب.
- (3) - محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، المخزومي القرشي، بدر الدين المعروف بالدمامي: (763 - 827 هـ = 1362 - 1424 م). له شرح على المغني، شرح على التسهيل يدعى تعليق الفرائد.
- (4) - محب الدين محمد بن يوسف الحلبي المصري المعروف بناظر الجيش: (697 هـ - 778 هـ)، له شرح التسهيل المسمى (تمهيد القواعد).
- (5) - سراج الدين البلقيني (724 - 805 هـ)، له رسالة صغيره عن الاستشهاد بالحديث في النحو جوابا عن سؤال من بدر الدين الدماميني، وقد طبعت سنة 1998 بعنوان الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات القواعد النحوية - د. رياض بن حسن الخوام، عالم الكتب، بيروت - لبنان.
- (6) - هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الحافظ، أبو إسحاق الشاطبي (ت 790 هـ)، من ألع علماء عصره في علوم العربية وعلوم الشريعة. من مؤلفاته: "المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية" وهو شرح لألفية ابن مالك، مطبوع في عشرة مجلدات، بتحقيق مجموعة من الدكاترة.
- (7) - هو عبد القادر بن عمر بن بايزيد بن الحاج أحمد البغدادي (1030 هـ - 1093 هـ)، له مؤلفات قيمة كخزانة الأدب وهو شرح لشواهد شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، وشرح شواهد مغني اللبيب، وغيرها.
- (8) - هو أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين السيوطي - صنف في مختلف العلوم له في النحو، منها همع الهوامع والأشباه والنظائر وغيرهما (ت 911 هـ).
- (9) - هو يحيى بن محمد أبو زكرياء الشاوي الملياني الجزائري (ت 1096 هـ)، من مؤلفاته: "ارتقاء السيادة في علم أصول النحو" وهو مطبوع، وله شرح على التسهيل مفقود.
- (10) - هو أبو عبد الله محمد بن الطيب الفاسي (1110 هـ - 1170 هـ)، من مؤلفاته: "فيض الانشراح" وهو شرح لاقتراح السيوطي في أصول النحو مطبوع بتحقيق الدكتور محمود فجال، وله أيضا: شرح الكافية الكبرى وهو شرح للكافية الشافية لابن مالك.
- (11) - محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم البكري الصديقي المكي (996 هـ - 1057 هـ)، من مؤلفاته: "داعي الفلاح لمخبات الاقتراح" وهو شرح لاقتراح السيوطي.
- (12) - من أمثلة ذلك: كتاب موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث الشريف لخديجة الحديثي، وكتاب الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية لمحمد ضاري حمادي، وكتاب الحديث النبوي في النحو العربي، وكتاب السير الحثيث في الاستشهاد بالحديث كلاهما لمحمود فجال، وكتاب تاريخ الاحتجاج النحوي بالحديث الشريف، د. فخر الدين قباوة وغيرها كثير.
- (13) - خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، ت- عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة- جمهورية مصر، الطبعة الأولى (1406 هـ - 1986 م)، 10/1، وموقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي، خديجة الحديثي،

دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة والأعلام، الجمهورية العراقية سنة 1981، ص 20. الحديث النبوي في النحو العربي، محمود فجال، ص 104 - 133، أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، ص 137، إثبات الأحكام النحوية بالأحادي النبوية، حسن محمود هندواوي، مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، العدد 30، ص 175 وما بعدها. الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، محمد عيد، عالم الكتب، بيروت - لبنان، 1988م، ص 109 وما بعدها.

وهنا تجدر الإشارة الى أن الشيخ محمد الخضر حسين وسعيد الأفغاني حصرا مواقف النحاة في موقفين : مجيز ومانع، وبقوله أقول. ينظر دراسات في العربية وتاريخها، بحث الاستشهاد بالحديث في اللغة، المكتب الإسلامي، دمشق - سورية، الطبعة الثانية (1380 هـ - 1960م)، ص 169، وكتاب "في أصول النحو" سعيد الأفغاني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية (1414 هـ - 1994م)، ص 47، والبحث في مجمع اللغة العربية بالقاهرة (شعبان 1355 هـ - أكتوبر 1936م)، المطبعة الأميرية بالقاهرة. (1937م)، ج 3، ص 197.

(14) - ينظر رسالة أبو عبد الله بن الفخار وجهوده في الدراسات النحوية مع تحقيق كتابه شرح جمل الزجاجي، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، حماد بن محمد حامد الشمالي، 1409-1410 هـ، قسم التحقيق، الجزء الأول، ص 485.

(15) - الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري، ت- مصطفى دين البغا، دار ابن كثير، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة (1407 هـ - 1987م)، حديث رقم 4741.

(16) - المرجع السابق، حديث رقم 4742.

(17) - لم أجد هذه الرواية، وهناك رواية أخرى في الموطأ برقم 968 وفي البخاري برقم 4752 هي "أنكحتكها بما معك من القرآن".

(18) - خزانة الأدب، عبد القادر البغدادي، 10/1، والاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين السيوطي، تعليق محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، جمهورية مصر، طبعة (1426 هـ - 2006م)، ص 90، وتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، محب الدين محمد بن يوسف بن أحمد المعروف بناظر الجيش، تحقيق مجموعة من الدكاترة، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى (1428 هـ - 2007م): ج 7، 4408.

(19) - تمهيد القواعد لناظر الجيش: 2446/5. وهو تلخيص لكلام أبي حيان السابق.

(20) - ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي، ت- رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى (1418 هـ - 1998م)، ج 2، ص 791.

(21) - ينظر مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي، مطبعة مصطفى باب الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية (1377 هـ - 1958م)، ص 248، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، ص 33.

(22) - الاستشهاد والاحتجاج باللغة، ص 108.

(23) - مقدمة تحقيقه على شرح التسهيل لابن مالك، دار هجر للطباعة، جمهورية مصر، الطبعة الأولى (1410 هـ - 1990م)، ص 48.

(24) - الاقتراح: 90، خزانة الأدب: ج 1، ص 10.

(25) - البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، تحقيق مجموعة من الدكاترة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (1422 هـ - 2001م)، ج 7، ص 430.

- (26) - المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، أبو إسحاق الشاطبي، ت- مجموعة من الباحثين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة - السعودية، الطبعة الأولى (1428هـ - 2007م): ج 3، ص 401-405.
- (27) - ينظر المقاصد: ج 5، ص 24-82.
- (28) - ينظر المقاصد: ج 8، ص 269-291.
- (29) - الاستشهاد والاحتجاج باللغة، محمد عيد، ص 111.
- (30) - الاقتراح في أصول النحو: ص 96-97، خزانة الأدب: ج 1، ص 12.
- (31) - الاقتراح: 89، وخزانة الأدب: ج 1، ص 12.
- (32) - موقف النحاة من الحديث النبوي، ص 26-27.
- (33) - الحديث رواه البخاري في صحيحه تحت رقم 123 بلفظ: "لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثٌ عَاهَدُهُمْ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَكْفُرُ لَنَقَضْتُ الْكُعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ". وتحت رقم 1482 بلفظ: "لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ النَّبِيَّةَ ثُمَّ لَبَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلَتْ لَهُ خَلْفًا". وفي صحيح مسلم برقم 2367: "لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ".
- (34) - همع الهوامع شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، ت- أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى (1418هـ - 1998م)، ج 1، ص 337.
- (35) - موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، ص 28.
- (36) - الحديث النبوي في النحو العربي، ص 134.
- (37) - الخزانة: ج 1، ص 13، فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح، أبو عبد الله محمد بن الطيب الفاسي، ت- محمود يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الثانية (1423هـ - 2002م)، ج 2، ص 447.
- (38) - موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي، ص 426.
- (39) - موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي، ص 426.

المصادر والمراجع:

- 1 إنبات الأحكام النحوية بالأحاديث النبوية، حسن محمود هندراوي، مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، العدد 30.
- 2 ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي، ت- رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى (1418هـ - 1998م).
- 3 الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، محمد عيد، عالم الكتب، بيروت- لبنان، 1988م.
- 4 الاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين السيوطي، تعليق محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، جمهورية مصر، طبعة (1426هـ - 2006م).
- 5 البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، تحقيق مجموعة من الدكاترة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (1422هـ - 2001م).

- 6 تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، محب الدين محمد بن يوسف بن أحمد المعروف بناظر الجيش، تحقيق مجموعة من الدكاترة، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى (1428هـ - 2007م)
- 7 الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري، ت- مصطفى دين البغا، دار ابن كثير، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة (1407هـ - 1987م).
- 8 الحديث النبوي في النحو العربي، محمود فجال، دار أضواء السلف، السعودية، الطبعة الثانية (1417هـ - 1997م).
- 9 خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، ت- عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة- جمهورية مصر، الطبعة الأولى (1406هـ - 1986م).
- 0 دراسات في العربية وتاريخها، بحث الاستشهاد بالحديث في اللغة، المكتب الإسلامي، دمشق - سورية، الطبعة الثانية (1380هـ - 1960م).
- 1 رسالة أبو عبد الله بن الفخار وجهوده في الدراسات النحوية مع تحقيق كتابه شرح جمل الزجاجي، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، حماد بن محمد حامد الشمالي، 1409-1410هـ.
- 2 شرح التسهيل لابن مالك، ت- دار هجر للطباعة، جمهورية مصر، الطبعة الأولى (1410هـ - 1990م).
- 3 في أصول النحو، سعيد الأفغاني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية (1414هـ - 1994م).
- 4 فيض نشر الانسراح من روض طي الاقتراح، أبو عبد الله محمد بن الطيب الفاسي، ت- محمود يوسف فجال، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي - الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الثانية (1423هـ - 2002م).
- 5 مجمع اللغة العربية بالقاهرة (شعبان 1355هـ - أكتوبر 1936م)، المطبعة الأميرية بالقاهرة. (1937م).
- 6 مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي، مطبعة مصطفى باب الحلبي، القاهرة، الطبعة الثانية (1377هـ - 1958م).
- 7 المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، أبو إسحاق الشاطبي، ت- مجموعة من الباحثين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة - السعودية، الطبعة الأولى (1428هـ - 2007م)
- 8 موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي، خديجة الحديثي، دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة والأعلام، الجمهورية العراقية سنة 1981.
- 9 همع الهوامع شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي، ت- أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى (1418هـ - 1998م).